



صناعة الجبس من كبرياتات الكالسيوم والخاصة بصناعة طبعات الاسنان لدى اطباء الاسنان والمختبر السنية-مفرزة

الرسوم

- الترخيص الدائم (النهائي) رسوم مالية /10000/ ل.س
- الترخيص المؤقت محدود المدة /1000/ ل.س مالية و /10000/ ل.س مجلس مدينة
- الترخيص المؤقت غير محدد المدة /10000/ ل.س مالية و /10000/ ل.س مجلس مدينة



الأوراق الثبوتية المطلوبة

- 1- استماراة طلب الترخيص
- 2- صورة عن رخصة البناء
- 3- مخطط البناء أو مخطط أفراز طابقي
- 4- ما يثبت حق الانتفاع بال محل: (بيان قيد عقاري - بيان سجل مؤقت - عقد أجار - عقد إعارة - عقد رهن - عقد استثمار - حكم قضائي - أو أي وثيقة تثبت حق الانتفاع)
- 5- بيان مخالفات
- 6- شرح بيان وضع العقار من الناحية التنظيمية (الصفة العمرانية) أو مخطط استقامة
- 7- مخطط موقع
- 8- صورتين عن الهوية وصورتين شخصيتين للمومن التي تتطلب موافقة أمنية (انترنت - وساطة عقارية - كومبيوتر - خليوي)
- 9- مخططات هندسية بيانية مصدقة أصولاً من نقابة المهندسين
- 10- موافقة مديرية الشؤون الاجتماعية و العمل إذا كان طالب الترخيص أجنبياً من غير السوريين
- 11- موافقة مديرية الصناعة



المناطق التي يسمح الترخيص فيها

كافحة المناطق الصناعية عدا الراimosة

القرارات الناظمة للترخيص

قرار وزاري رقم ١٦٧ لعام ٢٠٠٧
أحكام المرسوم التنظيمي رقم ٢٦٨٠ لعام ١٩٧٧ و ملحقاته.



ملاحظات عامة

يقتصر الترخيص في المناطق غير الصناعية على الأقبية المحولة إلى استثمار على أن يكون للمحل المطلوب ترخيصه مدخل مستقل عن مدخل البناء، وفي الطوابق الأرضية (دكان)، وفي الأسواق المحلية يسمح بها بكل الطوابق. الصناعات المسموح بمزاولتها في مناطق السكن المتصل والسكن الحديث يسمح بمزاولتها في جميع المناطق الصناعية. لا يمنح الترخيص أو تعطى الموافقة على الترخيص الا بعد تسوية مخالفات البناء المتعلقة بالمحل المطلوب ترخيصه أو التثبت من عدم وجود مخالفة بناء غير قابلة للتسوية بالغرامة المادية على الأقل.





سير المعاملة

